

موجر علي الغير موقوفه في مدته على اجارة المستاجر  
 الاول فان شا بطلها وان شا اجازها فان اجازها  
 تكون الاجرة له لا للموجر والاجارة فيها عدم اذ  
 صححة نافذة الا ان المستاجر لا يلزمه الاجارة  
 فيما هو مشغول بالامتنعة الا بعد التسليم والفراغ  
 من الامتنعة وانه نقالي اعلم **سؤال** في ثلاثة انفس  
 مشتركين في مركب فجا احد الشركاء تعزى واجر المركب  
 وبقية من المشاخر شيئا فآخر شيئا فهل لاحد  
 الشركاء المطالبة على الشريك الذي اجتر او على المشاخر  
 ومما حكم الله تعالى في ذلك **جوابه** حيث اخار بقية  
 الشركاء الاجارة المذكورة فلهما الرجوع على شريكهم  
 الموجر بما يتخضع مما فتنه وينبع الكال المستاجر عما  
 بقى من الاجرة وانه اعلم **سؤال** في ثلاثة اشخاص  
 استاجر واجهات اوقاف واحر واجهات المسقف  
 والزموا لا اشخاص منفردة والزموا اشخاصا لا يستعملون  
 لهم قراعتنا من جهة الفرائض عدم برز صححة ه  
 الا لزام بان احد الثلاثة المستاجرين فتنه دون  
 حصته من المستاجر ومن الملتزم فهل لشريكه  
 الطلب عليه بشي مما فتنه او الناظر ان يطالبه بغير زائد

عن

عن حصته المستاجر بها منه وما حكم الله في ذلك ه  
**جوابه** لشريكه مطالبته بما فتنه مما فتنه ه  
 وليس للناظر مطالبته كل الا بما فتنه من الاجرة الا  
 اذا كان كل منهم كغلا عن الباقي وانه اعلم **سؤال**  
 في حصص بعضها وقفا وبعضها طلقا مشايخه  
 في اماكن فهل يستقل الناظر على الحصة الموقوفة  
 لا يجازيها لغير ملاك الطلق وبقية اجرتها لنفسه  
 اذا كان مستحقا لها بمزده او لا **جوابه** اجارة  
 المشاع من غير الشريك فاسرة وانه نقالي اعلم  
 بالصواب **ووجرت** في ورقة **خطه** رحمه الله ه  
**ما صورته** الحمد لله احضر الي الشيخ العلامة الشهاب  
 الرملي اذ منع الله ببقاياه المسلمين سوال صورته ما توكلتم  
 رضي الله عنكم في تخلف مستاجر ارضنا من اسنوي ه  
 عليها تخلف ووزع فيها ما منع انتفاع المستاجر ه  
 بها مدة طويلة فهل تنفسح الاجارة فيها ويمنع ه  
 مطالبته باجرتها المستولي اذ المطالبة بها انما  
 تثبت للوجراء لا وهل تمتنع مطالبة المستاجر انما  
 لا يتولى بالتفريع ام لا وما حكم الله في ذلك افترنا ما جازي

اجارة وقضاع في  
 غير الشريك ه